E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعـــي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2000/31
22 December 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم

تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان المقدم عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٩/١

حالة حقوق الإنسان في سيراليون

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولاً- مقدمة	١-٤	٢
ثانياً- تقارير الأمين العام المقدمة إلى مجلس الأمن	٥-٣٣	٣
ثالثاً- معلومات عن التقارير المقدمة للجنة حقوق الإنسان وغيرها من هيئات الأمم المتحدة	٣٤-٥٤	٩
رابعاً- معلومات بشأن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في سيراليون.....	٥٥-٥٨	١٤
خامساً- معلومات بشأن الأنشطة التي يضطلع بها مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	٥٩-٦٣	١٥

أولاً- مقدمة

١- طلبت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ١٩٩٩/١ إلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن تطلع اللجنة في دورتها السادسة والخمسين على تقارير الأمين العام بشأن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في سيراليون، بما في ذلك، قدر المستطاع، الإشارات الواردة في التقارير المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان.

٢- وقرر مجلس الأمن في قراره ١٢٧٠ (١٩٩٩) المعتمد في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، إنشاء بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، على أن ينفذ ذلك فوراً لفترة أولية مدتها ستة أشهر، وأن تسند إليها الولاية التالية:

(أ) التعاون مع حكومة سيراليون والأطراف الأخرى في اتفاق السلام على تنفيذ الاتفاق؛

(ب) مساعدة حكومة سيراليون على تنفيذ خطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛

(ج) القيام، تحقيقاً لهذه الغاية، بإنشاء وجود في المواقع الأساسية في جميع أرجاء إقليم سيراليون بما في ذلك مراكز نزع الأسلحة/الاستقبال ومراكز التسريح؛

(د) ضمان الأمن وحرية الحركة لموظفي الأمم المتحدة؛

(هـ) رصد الالتزام بوقف إطلاق النار طبقاً لاتفاق وقف إطلاق النار المؤرخ ١٨ أيار/مايو ١٩٩٩ (S/1999/585، المرفق) عن طريق الهياكل المنصوص عليها في ذلك الاتفاق؛

(و) تشجيع الأطراف على استحداث آليات لبناء الثقة ودعم أدائها؛

(ز) تسهيل توصيل المساعدة الإنسانية؛

(ح) دعم عمليات موظفي الأمم المتحدة المدنيين، بمن فيهم الممثل الخاص للأمين العام وموظفيه والأفراد العاملون في مجال حقوق الإنسان وموظفو الشؤون المدنية؛

(ط) تقديم الدعم، عند الطلب، للانتخابات المقرر إجراؤها طبقاً للدستور الحالي لسيراليون.

٣- وكذلك قرر مجلس الأمن أن يبلغ قوام العنصر العسكري في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون، كحد أقصى، ٦ ٠٠٠ من الأفراد العسكريين، ويشمل ذلك ٢٦٠ من المراقبين العسكريين، رهناً بالاستعراض الدوري في ضوء الظروف القائمة في الميدان والتقدم المحرز في عملية السلام، وخاصة في برنامج نزع الأسلحة والتسريح

وإعادة الإدماج، وقرر أيضاً أن تتولى بعثة الأمم المتحدة في سيراليون أمر العنصرين المدني والعسكري من الناحية الفنية لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون، ومهامها، بالإضافة إلى أصولها وقرر في هذا الشأن إنهاء ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون فور إنشاء بعثة الأمم المتحدة في سيراليون.

٤- وفي نفس القرار طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس كل ٤٥ يوماً تقريراً يشمل المستجدات التي تطرأ على حالة عملية السلام والظروف الأمنية في الميدان وحجم النشر المستمر لأفراد فريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بحيث يتسنى تقييم أحجام القوة والمهام المطلوب أداؤها على النحو المبين في الفقرتين ٤٩ و٥٠ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (S/1999/1003).

ثانياً- تقارير الأمين العام المقدمة إلى مجلس الأمن

٥- في الفترة بين شهري كانون الثاني/يناير وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، قدم الأمين العام إلى مجلس الأمن التقارير التالية عن سيراليون: التقرير S/1999/20 المؤرخ في ٧ كانون الثاني/يناير، والتقرير S/1999/237 المؤرخ في ٤ آذار/مارس، والتقرير S/1999/645 المؤرخ في ٤ حزيران/يونيه، والتقرير S/1999/836 المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه، وAdd.1 المؤرخ في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٩، والتقرير S/1999/1003 المؤرخ في ٢٣ أيلول/سبتمبر.

٦- وبين الأمين العام في تقريره S/1999/20 المؤرخ في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ والمقدم إلى المجلس أنه على أثر انسحاب المراقبين العسكريين من ماكيني، وبو، وكينيما، صار من الصعب على بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سيراليون أن تقوم بتجميع معلومات موثوقة بشأن حالة حقوق الإنسان في الريف، لا سيما في المناطق التي سيطر عليها المتمردون. ولا شك في أن الهجمات التي شنها المتمردون في شرق البلاد وغربها أسفرت عن قتل مدنيين، وتدمير منازل واختطاف أشخاص واستهدف المتمردون عمداً النساء والأطفال بإطلاق النار عليهم من مسافات قريبة، كما أعدموا مدنيين آخرين بإجراءات موجزة.

٧- وقد تلقت بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون شكاوى من أشخاص لا سيما الشبان الذين تعرضوا للاعتداء والمضايقة والاحتجاز غير الضروري من طرف فريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ووجهت لأفراد قوة الدفاع المدني التابعة للحكومة تهمة قتل شخص بإجراءات موجزة خلال هجوم على منزل في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

٨- وأبلغ الأمين العام، بالإضافة إلى ذلك، بأن عدداً من الشخصيات البارزة قاموا في نفس اليوم بتنظيم مظاهرة كبيرة في وسط المدينة وألقوا خطباً في جمهور المتظاهرين، وكان العديد من الخطب التي ألقوها حماسياً ودعوا فيها المتظاهرين إلى تطبيق القانون بأنفسهم فيما يتعلق بالثوار المزعومين أو المتعاطفين مع المتمردين. وفي أثناء ذلك

اعتقل بعض أفراد الجمهور رجلين واتهموهما بأنهما من المتمردين. وشهد أفراد بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون عملية قتل هذين الرجلين على أيدي أشخاص من الجمهور بتأييد واضح من المتفرجين. وعندما تم التأكد في وقت لاحق من هوية الضحيتين، لم يكن هناك ما يدل على أنهما كانا متعاطفين مع الثوار. وبعد هذا الحادث مباشرة، أعرب الممثل الخاص للأمين العام عن شديد قلقه إلى الرئيس وطلب تدخل الحكومة لوقف هذه التصريحات الحماسية وأعمال العنف.

٩- وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن، في تقريره S/1999/237 المؤرخ في ٤ آذار/مارس، بأنه عندما كان القتال جارياً بين الثوار وقوة الدفاع المدني/فريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا قام موظفو حقوق الإنسان التابعين لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون بزيارة فريتاون لإجراء تقييم للحالة هناك. وقد تنقل فريق التقييم على نطاق واسع في المدينة وأجرى مقابلات مع العديد من الأشخاص بمن فيهم ضحايا التشويه وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان. وشهد أعضاء الفريق وقوع انتهاكات أثناء زيارتهم.

١٠- وتبين للفريق أن المسؤولية النهائية عن القتال، وعن معظم الإصابات بين المدنيين وعن حالة الطوارئ الإنسانية المتصلة بذلك في فريتاون تقع على قوات الثوار. وتبين أغلبية التقديرات أن الإصابات الإجمالية تتراوح بين ٠٠٠ ٣ و٠٠٠ ٥ إصابة، بمن فيهم الثوار المقاتلون وفريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومقاتلو قوة الدفاع المدني. ويخشى أن يكون ٠٠٠ ٢ على الأقل من القتلى من سكان فريتاون المدنيين. وقد قتل عدد كبير من المدنيين عندما كان الثوار يستخدمونهم كدروع بشرية أثناء القتال، أو على حد ما قيل، لأنهم رفضوا الخروج إلى الشوارع للتظاهر تأييداً للثوار وقتل كثيرون آخرون عندما كانوا يحاولون حماية أفراد أسوهم من القتل أو الاغتصاب أو عندما كانوا يحاولون حماية ممتلكاتهم من النهب والتدمير.

١١- وكانت معظم أعمال القتل على ما يبدو عشوائية، وقد قام بها المقاتلون من الأطفال أو الثوار تحت تأثير المخدرات أو الكحول. بيد أن هناك أدلة تفيد أيضاً بأن بعض جرائم القتل كانت هادفة، بما فيها، على ما ذكر، قتل ٢٠٠ من أفراد الشرطة. وقد قتل الوكيل العام أثناء القتال، وكذلك الوزير المقيم لشؤون الشمال وأحد مستشاري الرئيس كبه، واثنان من الصحفيين على الأقل. ومن الضحايا الآخرين الذين استهدفوا عن عمد كبار موظفي اللجنة الوطنية السيراليونية لأجل الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومجلس الكنائس واللجنة الوطنية للإصلاح والإعمار وإعادة الإدماج، بالإضافة إلى مواطنين نيجيريين.

١٢- وأشارت المصادر الطبية التي أجرى فريق تقييم حقوق الإنسان مقابلات معها، أنه تم علاج مئات من المدنيين من بتر الأطراف أو من أشكال أخرى من التشويه؛ ويخشى أن يكون المئات من ضحايا التشويه الآخرين لم يبقوا على قيد الحياة لطلب العلاج. ويشمل ضحايا البتر والتشويه، عادة بالمناجل أو الفؤوس الرجال والنساء والأطفال الذين يبلغ بعضهم ست سنوات من العمر.

١٣- وأكد الأمين العام بأن ثمة تقارير أفادت بشيوع الاغتصاب وغيره من أشكال الإيذاء الجنسي من جانب عناصر الثوار في فريتاون وماكيني. ففي فريتاون، أبلغ شهود عيان عن قيام الثوار بعمليات اغتصاب جماعية وحشية للشابات والفتيات اللاتي تم تجميعهن لهذا الغرض الشائن. وتم، بحسب التقارير، اختطاف عدد كبير من ضحايا الاغتصاب فيما بعد أو تشويههن أو قتلهن.

١٤- وقام الثوار باختطاف عدد كبير لم يمكن التحقق منه من الأشخاص في فريتاون والأماكن الأخرى التي قاموا بمهاجمتها. وفي منتصف شباط/فبراير، ذكرت وكالات رعاية الطفل أن نحو ٢ ٠٠٠ طفل يعتبرون من المفقودين في فريتاون وحدها منذ ٦ كانون الثاني/يناير. وذكر الهاربون أن الصبية المختطفين يتم اختيارهم للتدريب كمقاتلين، أو لاستخدامهم كحمالين بينما كانت النساء والفتيات يؤخذن لأغراض جنسية، أو لطهي الطعام. وتم أيضاً اختطاف عدد صغير من الشخصيات السيراليونية البارزة ومن الأجانب، بمن فيهم أسقف فريتاون للكاثوليك الروماني. وكان من بين المختطفين الأجانب العديد من العمال الهنود والراهبات من الكاثوليك الرومان اللاتي ينتمين للجنسية الهندية أو الكينية، وصحفي أسباني وآخر فرنسي. وبالرغم من أن بعضهم تمكن من الفرار، فقد قتل ٨ مختطفين على الأقل وأصيب اثنان منهم بجراح خطيرة.

١٥- كما كانت قوات الثوار مسؤولة عن التدمير المتعمد الواسع النطاق لممتلكات المدنيين والمرافق العامة في فريتاون وغيرها من المواقع، مثل ماكيني وكامبيا. وتم تدمير بعض المرافق العامة بشكل متعمد على ما يبدو، بما في ذلك مراكز الشرطة وسجن طريق بادمبا، والمفوضية النيجيرية ومقر بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون. كما تم استهداف أماكن إقامة الناشطين في مجال حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين والموظفين الحكوميين، فضلاً عن الكنائس والمساجد والمستشفيات.

١٦- وأبلغ شهود عيان أجرى فريق التقييم مقابلات معهم بقيام الجنود التابعين لفريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بإعدام من ادعي بأنهم من الثوار أو المتعاطفين معهم بإجراءات موجزة. وكان من بين الضحايا الذين ادعي بإعدامهم بإجراءات موجزة صبي يبلغ ثمانية أعوام من العمر قبض عليه وفي حوزته مسدس. وشهد أعضاء فريق التقييم حالة إعدام في مستشفى كونوت يوم ٣ شباط/فبراير ١٩٩٩ قام بها رجال يرتدون زي فريق المراقبين العسكريين للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. كما قام جنود تابعون لفريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا باحتجاز الموظفين الوطنيين في عدد من المنظمات غير الحكومية الإنسانية ولجنة الصليب الأحمر الدولية وأساءوا معاملتهم، متهمين إياهم دون أي دليل على ما يبدو بكونهم من المتعاونين مع الثوار. وأوضحت القيادة العليا لفريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا فيما بعد للممثل الخاص للأمين العام عزمها على التحقيق في هذه الادعاءات واتخاذ الإجراءات التصحيحية حسب الاقتضاء، كما أن أفراداً ينتمون إلى قوات الدفاع المدني اتهموا أيضاً بإساءة معاملة المدنيين أثناء الأزمة في فريتاون.

١٧- واستمرت بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون تقدم المساعدة التقنية إلى اللجنة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان والمنتدى الوطني لحقوق الإنسان لمساعدتهما على الاضطلاع بأنشطة الرصد والإبلاغ والدعوة في مجال حقوق الإنسان في سيراليون. وتم بمساعدة من بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون، إنشاء لجنة لحقوق الإنسان لسيراليون بصورة مؤقتة في كوناكري وهي تشمل لجنة سيراليون الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان والمنتدى الوطني لحقوق الإنسان، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الإنسانية.

١٨- وبين الأمين العام في تقريره S/1999/645 المؤرخ في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩ والمقدم إلى مجلس الأمن أن الفترة منذ شهر آذار/مارس ١٩٩٩ اتسمت بظهور الأعمال الوحشية التي ارتكبها الثوار ضد المدنيين من جديد، والتي أفادت الأنباء بوقوع معظمها في المدينتين الإقليميتين مسياكا وبورت لوكو. فحسب روايات شهود عيان، شملت انتهاكات حقوق الإنسان على يد الجبهة الثورية المتحدة والمجلس الثوري للقوات المسلحة عدداً كبيراً من حالات الإعدام بدون محاكمة، والتشويه، وبتر الأطراف، والاختطاف، والاعتداء الجنسي، بالإضافة إلى تدمير الممتلكات على نطاق واسع. وقد عانى المدنيون في المناطق المتضررة أيضاً من حرمان شديد على الصعيد الإنساني.

١٩- واستمر الهاربون من الأراضي التي يسيطر عليها الثوار في سرد روايات مقلقة بشأن تصرفات الثوار المؤذية إزاء المدنيين، بما يشمل التعذيب والإيذاء البدني والنفسي. ففي ماكيني وكوانادوغو، أفاد الهاربون بأن قوات الجبهة الثورية المتحدة والمجلس الثوري للقوات المسلحة فرضت ضرائب عقابية على الأغذية، وقيدت حركة المدنيين وطبقت نظاماً قاسياً للعدالة. وتلقى فريق التحقيق التابع لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون الذي زار ماسياكا بعد استرجاع المدينة من قبل فريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وقوة الدفاع المدني، شهادات بإساءة معاملة مدنيين، قُتل بعضهم أو شوه بعد اتهامهم بالتعاطف مع القوات الموالية للحكومة.

٢٠- وخلال هجوم شنَّه الثوار على بورت لوكو يوم ٧ أيار/مايو، يُعتقد بأن ما يزيد على ٢٠ مدنياً قد أعدموا بدون محاكمة من قبل جماعة تابعة للجبهة الثورية المتحدة والمجلس الثوري للقوات المسلحة في قرية مانغارما المحاذية. ويعتقد بأن عمليات إعدام أخرى بدون محاكمة وقعت في مناطق حول بورت لوكو. وكذلك واصلت قوات الجبهة الثورية المتحدة والمجلس الثوري للقوات المسلحة ممارستها لبتر الأطراف، وقد تعرضت اثنتا عشرة ضحية على الأقل لهذا النوع من التعذيب خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

٢١- وفي نفس الفترة قامت الجبهة الثورية المتحدة والمجلس الثوري للقوات المسلحة باختطاف عدد كبير من المدنيين. وكان الثوار لدى انسحابهم من المدن أو القرى يرغمون الرجال والنساء والأطفال على المغادرة معهم وكانوا يستخدمونهم كحمالين أو مجندين محتملين أو كرقيق يسخر لأغراض جنسية. وأعرب الممثل الخاص للأمين العام في سيراليون للجبهة الثورية المتحدة وللمجلس الثوري للقوات المسلحة عن قلق الأمم المتحدة العميق إزاء ما أفادت به التقارير من انتهاكات لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي. وقد اجتمع الممثل الخاص للأمين العام بزعيم الجبهة الثورية المتحدة، العريف فوداي سانكوخ، عقب زيارة قام بها موظفون عاملون في ميدان حقوق

الإنسان وتابعون لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون لقرية ماسياكا بغية استقصاء الحقائق، وقدم الممثل الخاص لمندوبي الجبهة مذكرة بالمسائل المتصلة بحقوق الإنسان. وتعهدت الجبهة حينذاك بمباشرة تحقيق داخلي للتأكد من تلك الادعاءات وطلبت إلى المجتمع الدولي أن يوفر لها الدعم.

٢٢- وفيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي نسبت لفريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ولجنود قوة الدفاع المدني، كانت القيادة العليا لفريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا قد قررت إنشاء لجنة معنية بالعلاقات المدنية/العسكرية، وقامت هذه اللجنة، في جملة أمور، بالتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان الموجهة ضد أفراد من أعضاء فريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وقوة الدفاع المدني، وأوصت السلطات العليا باتخاذ التدابير الملائمة. ولكن التقارير أفادت بأن السكان المدنيين ما زالوا يتعرضون لإساءة المعاملة من طرف فريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وقوة الدفاع المدني، ووحدات الدفاع المدني.

٢٣- وأعرب الأمين العام عن قلقه البالغ إزاء التقارير الواردة من مصادر مختلفة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة، والتي تفيد بأن قوة الدفاع المدني ما زالت تقوم بتجنيد الأطفال على نطاق واسع في المقاطعات الجنوبية والشرقية ولا سيما في بو وكينيما. وكانت الوكالات قد أبلغت أيضاً بأن عدداً من الأطفال الذين تم تسريحهم من قوة الدفاع المدني جندوا مرة أخرى في وقت لاحق. وذكَّر الأمين العام بأن حكومة سيراليون وعدت في عام ١٩٩٨ السيد أ. أوتونو الممثل الخاص المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة بتسريح الأطفال دون سن ١٨ عاماً من العمر من القوات المسلحة السيراليونية وعدم اللجوء إلى هذه الممارسة من جديد.

٢٤- وأعلن الرئيس كباح في شهر نيسان/أبريل ١٩٩٩ إنشاء لجنة جديدة لحقوق الإنسان بمقتضى القانون لكي تقوم بدور اللجنة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان في ميدان حقوق الإنسان. وأنيطت بالهيئة سلطة بت معينة وسلطات تنفيذية كبيرة. وقد أبلغت بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون الحكومة بمساندتها لهذه المبادرة ووعدتها بتوفير المساعدة الفنية اللازمة لها بالتعاون مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٢٥- وذكر الأمين العام في تقريره المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه (S/1999/836) أن اتفاق السلام المبرم في لومي يشمل ثلاث مواد تتناول الالتزامات المتعهد بها في ميدان حقوق الإنسان، ومنها ضمان حماية تامة للحريات المدنية والسياسية الأساسية وتعزيزها، وإنشاء لجنة وطنية مستقلة وشبه قضائية لحقوق الإنسان تكلف بمهمة تعزيز الآلية المتوافرة لمعالجة شكاوى سكان سيراليون، وإنشاء لجنة للحقيقة والمصالحة تكلف على وجه الخصوص بمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة منذ نشوب النزاع المسلح في عام ١٩٩١.

٢٦- وكذلك أبلغ الأمين العام بأن المفوضة السامية لحقوق الإنسان زارت سيراليون يومي ٢٤ و٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩ بصحبة وفد رفيع المستوى. وكانت المفوضة السامية قد صرحت في بيان مؤرخ في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩ بأنه يجب إيلاء اهتمام دولي عاجل لسيراليون إذا ما أريد لها أن تتغلب على مخلفات سجلها

الأخير في ميدان الانتهاكات البشعة لحقوق الإنسان. وذكرت، في جملة التدابير التي يمكن اتخاذها على الأجل القصير، المساعدة الدولية على توثيق انتهاكات حقوق الإنسان كخطوة باتجاه المساءلة؛ وزيادة عدد المكلفين برصد حقوق الإنسان" في البلد؛ والعمل مع الحكومة والمجتمع المدني في سيراليون على إنشاء "هيكل أساسي لحقوق الإنسان" في البلد. وقامت المفوضة السامية مع ممثلي حكومة سيراليون واللجنة الوطنية للديمقرطية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني والممثل الخاص باعتماد البيان الرسمي الخاص بحقوق الإنسان الذي انطوى على التزامات واسعة النطاق، مثل الامتناع عن تجنيد الأطفال دون سن الـ ١٨ من العمر في القوات المسلحة، وأعاد تأكيد هذه الالتزامات بغية توفير التعزيز والحماية لحقوق الإنسان بصورة فورية ومستدامة. وكذلك ألزم البيان الرسمي الأمم المتحدة بتوفير الدعم المناسب للمؤسسات المعنية بحقوق الإنسان في سيراليون كما ألزمها بتقديم عناصر أخرى من عناصر المساعدة الفنية.

٢٧- ولاحظ الأمين العام في تقريره S/1999/1003 المؤرخ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، أنه لم يتم بعد إنشاء مؤسسات وآليات حقوق الإنسان المنصوص عليها في اتفاق السلام. إلا أن الجهات المسؤولة الرئيسية تجري مناقشة مكثفة حول طبيعة لجنة الحقيقة والمصالحة المقترحة. وفي هذا الصدد، سهلت بعثة الأمم المتحدة العمل الاستشاري لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد سهلت بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون عمل مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في ميدان الاستشارة وسهلت أيضا الزيارة التي قام بها لسيراليون المستشار الخاص للمفوضة السامية المعني بالمؤسسات الوطنية بغية تشكيل لجنة حقوق الإنسان المقترحة.

٢٨- وبالإضافة إلى ذلك، تعمل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون على نحو وثيق مع و حدة تنسيق المساعدة الإنسانية بالأمم المتحدة وغيرها من الوكالات لضمان نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان على نطاق واسع لأجل صياغة وتنفيذ برامج العودة. وكذلك تساعد بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون الوكالات ذات الصلة بهدف تعزيز احترام مبادئ الأمم المتحدة فيما يتعلق بعودة المشردين داخلياً.

٢٩- وتقوم اللجنة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان والمجلس المشترك بين الديانات، وحملة الحكم الرشيد ببرامج توعية على نطاق البلد، بالجوانب المتصلة بحقوق الإنسان في اتفاق السلام. غير أن انتشار معظم البرامج كان محدوداً في المناطق الواقعة تحت سيطرة الجبهة الثورية المتحدة والمجلس الثوري للقوات المسلحة. وتعمل أيضاً بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون مع المجتمع الإنساني لتعزيز توعية أكثر شمولا وفي حينها على مستوى البلد في مجال حقوق الإنسان والأحكام الإنسانية الواردة في الاتفاق، لا سيما فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالحصول على المساعدة الإنسانية وتقديمها.

٣٠- وأبلغ الأمين العام بأن ممثله الخاص المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة، السيد أولارا أوتونو، قام بزيارة سيراليون في الفترة من ٣٠ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، بمساعدة منظمة الأمم المتحدة للطفولة، لكي يقيِّم بنفسه الحالة الراهنة للأطفال ويستكشف الطرق الكفيلة بتحسين تلبية احتياجاتهم.

٣١- وقام السيد أوتونو، لدى اختتام زيارته، بوضع الخطوط العامة لجدول أعمال يرمي إلى ضمان إعادة تأهيل الأطفال وتأمين رفاههم في أعقاب الحرب. واقترح في هذا الجدول، في جملة أمور، إيلاء اهتمام خاص للأطفال المقاتلين في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الادماج؛ وضمان إمكانية الوصول إلى الأطفال الذين اختطفتهم قوات الثوار والافراج عنهم على الفور؛ والقيام بتدريب الجيش الوطني الجديد على المسائل المتصلة بحقوق الإنسان وحقوق الطفل والمعايير الإنسانية؛ وإعطاء الأولوية، في جهود إعادة التأهيل والتعمير المبذولة في البلد، للاحتياجات الخاصة للأطفال، ولا سيما الأطفال الذين تعرضوا للتشويه، والاعتداء الجنسي، والذين أصيبوا بصدمات خطيرة وشردوا، بالاضافة إلى الاهتمام باحتياجاتهم التربوية والطبية الأساسية.

٣٢- ورحب السيد أوتونو بالالتزام المجدد الذي تعهدت به حكومة سيراليون وقوة الدفاع المدني بعدم تجنيد الأطفال دون سن ١٨ من العمر في القوات المسلحة؛ وقد تعهدت زعامة الجبهة الثورية المتحدة بنفس الالتزام الآن. وناشد السيد أوتونو الزعماء السياسيين في البلد أن يؤكدوا التزامهم بإقرار السلام باتخاذ تدابير جريئة وملموسة لتنفيذ اتفاق لومي للسلام، كما حث الجبهة الثورية المتحدة والمجلس الثوري للقوات المسلحة على الاعتراف بدورهما في الأعمال الوحشية المرتكبة خلال الحرب والتي وجه الكثير منها للأطفال والنساء.

٣٣- وأضاف الأمين العام أنه نظراً إلى أن محنة الأطفال هي من أكثر التحديات التي تواجهها سيراليون الآن إلحاحاً، فستواصل الأمم المتحدة، واليونيسيف على وجه الخصوص، تقديم المساعدة للحكومة في الجهود التي تبذلها في هذا الصدد. وناشد الأمين العام المجتمع الدولي أن يؤمن الموارد اللازمة والمستديمة لتلبية احتياجات الأطفال خلال تنفيذ عملية السلام وبعدها.

ثالثاً - معلومات عن التقارير المقدمة للجنة حقوق الإنسان وغيرها من هيئات الأمم المتحدة

ألف - حالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي

٣٤- بينت السيدة أ. جهانغير المقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي، في تقريرها المقدم إلى اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين (E/CN.4/1999/39) أن تنفيذ عقوبة الإعدام التي يُقضى بها بعد محاكمة لم تُحترم فيه المعايير الأساسية للمحاكمة العادلة، المنصوص عليها في المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يشكل انتهاكاً للحق في الحياة. وفي عام ١٩٩٨، أفادت التقارير بأن سيراليون وعدداً من البلدان الأخرى وقعت عقوبة الإعدام بعد إجراءات لم يتمتع فيها المتهمون بصورة كاملة بالحقوق والضمانات التي تكفلها المحاكمة العادلة والتي تتضمنها الصكوك الدولية المتعلقة بهذا الموضوع.

٣٥- وبينت المقررة الخاصة في إضافة إلى تقريرها عن الحالات القطرية (E/CN.4/1999/39/Add.1) أنها تلقت ادعاءات عديدة تتعلق بحالات الإعدام خارج القضاء والإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي ارتكبتها الجماعات المسلحة المتمردة في سيراليون. وتفيد التقارير بأن عدة آلاف من الناس قُتلوا بمن فيهم نساء وأطفال أبرياء. كذلك جرى إبلاغ المقررة الخاصة بأحكام الإعدام التي أصدرتها المحاكم العسكرية والتي لا يُسمح لمن صدرت عليهم برفع استئناف عنها. ويتعلق كثير من هذه القضايا بجنود اتهموا بالاشتراك في النظام العسكري السابق وأدينوا بتهمة الخيانة. وأفادت التقارير أيضاً بإعدام عشرات من الخصوم السياسيين في عام ١٩٩٨.

٣٦- وأرسلت المقررة الخاصة نداءين عاجلين بالاشتراك مع المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين بالنيابة عن ٣٤ شخصا تفيد التقارير بأنه حكم عليهم بالإعدام من محكمة عسكرية منذ ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٧. ويقال إنهم أدينوا جميعا بارتكاب جرائم كبرى تتعلق بالخيانة والفظائع التي ارتكبتها العصبة العسكرية التي كانت قد استولت على مقاليد السلطة خلال الفترة من أيار/مايو ١٩٩٨. وقد جرى إبلاغ المقررة الخاصة بأن المحكمة العسكرية تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان بعدم إتاحتها أي حق في الاستئناف.

٣٧- وطلبت المقررة الخاصة توجيه دعوة إليها لزيارة سيراليون لكي تقوم بإجراء تقييم أفضل لوضع حقوق الإنسان في ذلك البلد بخصوص المواضيع التي تندرج في نطاق ولايتها. وقد تواصل تلقيها لتقارير عن وقوع حالات إعدام خارج القضاء وإعدام بإجراءات موجزة أو إعدام تعسفي، وكذلك رسائل عن توقيع عقوبة الإعدام على نحو يتعارض مع القانون الدولي. والقيام بزيارة لذات الموقع من شأنه تمكين المقررة الخاصة من إجراء تقييم أفضل للوضع، والتوصل إلى تقدير مستقل للتقارير والادعاءات.

٣٨- وذكرت المقررة الخاصة أنها تقدّر حاجة الحكومة إلى تقديم أولئك الأفراد المسؤولين عن الفظائع التي ارتُكِبت خلال فترة حكم العصبة العسكرية إلى المحاكمة، ولكنها تناشد السلطات أن تفعل ذلك بطريقة تتفق مع القانون الدولي. والمقررة الخاصة تشعر بالفزع إزاء ما تلاحظه من أن وضع حقوق الإنسان في سيراليون يبدو أنه أخذ يتدهور من جديد بعد فترة قصيرة من التحسن. بيد أنه يسرها أن سيراليون هي من الدول الموقعة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الملحق به، وذكرت الحكومة بمسؤوليتها عن كفالة الحقوق التي يحميها ذلك العهد. ويتمثل أحد هذه الحقوق في الحق في رفع استئناف عن حكم الإعدام الذي تصدره أي محكمة من المحاكم.

باء - حماية وتعزيز الحق في حرية الرأي والتعبير

٣٩- بين المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، السيد أ. حسين، في تقريره إلى اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين (E/CN.4/1999/64) أنه أرسل في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، بالاشتراك مع المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب، نداءً عاجلاً مشتركاً إلى حكومة سيراليون بخصوص ثلاثة صحفيين أدعي أنه أُلقي القبض عليهم دون اتهام وأنهم محتجزون في فريتاون. ووفقا للمعلومات التي تلقاها المقرر الخاص، فإن

توقيف الصحفيين كان يتصل بنشر مقال توقع إلقاء القبض على أحد كبار أعضاء المجلس الثوري للقوات المسلحة. وبسبب الصلات المدعاة مع محطة إذاعة غير قانونية.

٤٠- وأعرب المقرر الخاص عن أسفه لعدم ورود أي رد، حتى وقت وضع التقرير في صورته النهائية، من حكومة سيراليون. وحث المقرر الخاص حكومة سيراليون على اتخاذ أي خطوات قد تكون ضرورية لأجل التحقيق في هذه الحالات ولأجل مقاضاة أي أشخاص مذنبين بممارسة التعذيب وانتهاك حرية الرأي والتعبير، بصرف النظر عن رتبهم أو مناصبهم أو مراكزهم، وبتوقيع الجزاءات المناسبة عليهم، كما حثها على اتخاذ تدابير فعالة لمنع تكرار مثل هذه الأفعال المدعاة ولتعويض الضحايا أو أقاربهم، وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة بالموضوع.

جيم - استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة حقوق الشعوب في تقرير المصير

٤١- ذكَّر المقرر الخاص المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة حقوق الشعوب في تقرير المصير، السيد انريكيه باليستيروس، في تقريره (E/CN.4/1999/11) المقدم إلى اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين، بأنه ناقش في تقاريره السابقة النزاع المسلح في سيراليون ووجود شركات خاصة هناك تقدم خدمات الأمن والمساعدة والمشورة العسكريتين ووجود مرتزقة تجندهم هذه الشركات. فعلى سبيل المثال كانت الشركة الأمنية Executive Outcomes المسجلة في جنوب أفريقيا والمشكَّلة من أعضاء سابقين في الكتيبة الثانية والثلاثين لجيش جنوب أفريقيا، قد تعاقدت مع حكومة فالينتين ستراسر ولكنها غادرت سيراليون وقت التوقيع على اتفاق السلم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ بعد أن قدمت خدمات المساعدة العسكرية لعدة أشهر.

٤٢- وفي انقلاب وقع في ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٧ بزعامة القائد جوني بول كوروما، أطيح بالرئيس الدستوري الحاج أحمد تيجان كباح وتم تشكيل مجلس ثوري. وشارك في الانقلاب أفراد من ذوي الرتب الدنيا من القوات المسلحة. وغادر البلد عدد من الشركات الأجنبية التي تعمل في استخراج الماس والتيتانيوم والذهب والبوكسيت أو أوقف عملياته. ولم تشجب حكومات المنطقة بالانقلاب فحسب، بل عزلت أيضاً الحكومة الجديدة المشكلة بحكم الواقع وطالبت بعودة الرئيس المخلوع. وعلم المقرر الخاص أن الرئيس كباح وقَّع أثناء وجوده في المنفى في غينيا عقداً مع شركة "ساندلاين إنترناشونال" المسجلة في جزر البهاما ولها مكاتب في شيلسي، بلندن، لتزويده بالدعم والمشورة والمساعدة العسكرية لاستعادة سلطته.

٤٣- وتفيد المعلومات التي تلقاها المقرر الخاص، أن بعض الشركات المالية والتعدينية التي لها ديون ومصالح شتى في سيراليون قدمت دعمها بل ومساندتها المالية الجزئية للعقد المبرم مع ساندلاين إنترناشونال. وبعد التوقيع على العقد، أعدت الشركة وأرسلت وثيقة برأيها عن العمليات الواجب تنفيذها وشتى الخطط الاستراتيجية والتكتيكية. وجرى بعد ذلك تصدير الطائرات المروحية والمعدات العسكرية إلى سيراليون، عن طريق بلغاريا ونيجيريا وليبيريا

حسب الادعاءات، انتهاكاً للحظر المفروض بموجب قرار مجلس الأمن ١١٣٢ (١٩٩٧)؛ كما تم إرسال خبراء عسكريين ما زالوا يقدمون النصح التكتيكي وفي مجال العمليات في الميدان.

٤٤- وفي ١٠ آذار/مارس ١٩٩٨، بعد قتال دامٍ شاركت فيه قوات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، أطيح بالحكومة الائتلافية المشكلة من المجلس الثوري للقوات المسلحة والجبهة الثورية المتحدة، وتمكن الرئيس تيجان كباح من العودة إلى فريتاون. وكان الجنود الموالون للعصبة العسكرية المطرودة قد ارتكبوا فظائع ضد السكان المدنيين لدى هروبهم إلى المنطقة الشرقية للبلاد.

٤٥- وبينما كانت قوات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا تكرس جهدها لحفظ النظام في فريتاون، كان موظفو شركة ساندلاين إنترناشونال يبدون النصح إلى الحكومة وهي تخطط لإنشاء جيش جديد ليست له ارتباطات بأولئك الذين شاركوا في الانقلاب. كما تردد أن القوة شبه العسكرية المؤلفة من ٠٠٠ ٢٠ شخص والمسماة بقوة الدفاع المدني (كاماجور) ترتكب أيضاً انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان برضى الحكومة وبعد أن تلقت التدريب والنصح من مرتزقة ساندلاين إنترناشونال. وتم إبلاغ المقرر الخاص بأعمال القسوة الرهيبة التي ارتكبها المرتزقة ضد الثوار المأسورين والمدنيين المشتبه في تعاونهم مع الثوار.

٤٦- وأبلغ المقرر الخاص في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين (A/54/326)، بأنه خلال زيارته للمملكة المتحدة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ وأثناء اجتماع مع أعضاء لجنة الشؤون الخارجية في مجلس العموم، أثار مشكلة الطلب على شركات الأمن العسكرية الخاصة. ونوقشت حالة سيراليون وانتهاك الحظر الذي فرضه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وتمت الإشارة إلى المذابح المروعة والتشويهات المفجعة التي تعرض لها السكان المدنيون والتي نسبت إلى الثوار كما تمت الإشارة إلى واجب حكومة سيراليون في ضمان حمايتهم. وقد استدعيت القوات التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ولكن تلك القوات تتألف بصورة رئيسية من قوات نيجيرية. وتخضع نيجيريا، بدورها، لحظر مفروض من جانب بلدان غربية، وهو حظر أدى إلى نفاذ إمدادات الأسلحة والذخيرة اللازمة لقواتها. وقد تفسر هذه الظروف لجوء الحكومة إلى خدمات شركة أمن خاصة.

٤٧- وأوضح المقرر الخاص أنه يعتقد بأن أي استخدام لتلك الشركات هو حل قصير. وعوضاً عن الاستعانة بتلك الشركات، ينبغي أن يجري، وخاصة في أفريقيا، تعزيز آليات الأمن الإقليمية التي تعمل على نحو يحترم قواعد القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان. ففي حين أن قوات حفظ السلام الإقليمية لديها قواعد واضحة يتعين عليها احترامها وتسلسل قيادة واضح، فإن تلك الشفافية لا وجود لها في شركات الأمن العسكرية، ومن الصعب تحديد المسؤولية فيها. وليس من السهل أيضاً تحديد العلاقة بين تلك الشركات والحكومة المعنية.

٤٨- وخلال الاجتماعات المعقودة مع المسؤولين الحكوميين أثيرت أيضاً مسألة العلاقة بين المرتزقة وتجارة الأسلحة. وأكد المسؤولون أن تجارة الأسلحة تخضع لنظام جيد في المملكة المتحدة. إلا أن تلك الأنظمة لا تشمل الصادرات من بلد ثالث. وكانت تلك هي الحال فيما يتعلق بالأسلحة التي ادعي أن شركة ساندلاين الدولية في بلغاريا

شحنتها إلى سيراليون. وكانت حكومة المملكة المتحدة مهتمة بدعم نظام أفضل لضبط تجارة الأسلحة الخفيفة ووضع مدونة لقواعد السلوك في إطار الاتحاد الأوروبي.

٤٩- وخلال الاجتماعات كانت إدانة مسؤولي حكومة المملكة المتحدة واضحة لأنشطة المرتزقة. كما كان واضحاً القلق الذي أعربوا عنه بشأن ما وصفوه بأنه ظاهرة متنامية وتتسم بتعقيد متزايد قد تؤثر في سلام واستقلال ورفاه مختلف البلدان، ولا سيما في أفريقيا. وكذلك أدت أنشطة المرتزقة إلى افتراضات خاطئة بشأن صلاتهم بالحكومة، مما قد يؤثر في سمعة البلد على الصعيد الدولي. وفي ضوء تلك الظاهرة رأت حكومة المملكة المتحدة أن من أولويات واجباتها دعم جهود البلدان الأفريقية الرامية إلى إيجاد حلول سلمية للنزاعات المسلحة في القارة. والدعم السياسي والتقني والمالي المقدم إلى القوات التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا يدخل ضمن هذا الإطار.

٥٠- وذكَّر المقرر الخاص في نفس التقرير (A/54/326) أيضاً بأن حكومة الرئيس أحمد تيجان كباح الشرعية كانت قد وقَّعت على اتفاق سلام أبرم في لومي بتاريخ ٧ تموز/يوليه ١٩٩٩ مع جبهة فوداي سانكوه الثورية المتحدة وأنهى الاتفاق رسمياً ثماني سنوات من الحرب الأهلية ولكنه كان يشكل في الواقع صفقة لتقاسم السلطة تنص على إصدار عفو عام يضمن الإفلات الفعلي من العقاب لمن ارتكبوا انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وكان من المفروض أن تشارك في حكم البلد المجموعة التي استولت على السلطة ونشرت الرعب بمساعدة المرتزقة. كما كان من المفروض أن يختار أربعة وزراء وثلاثة نواب وزراء من بين صفوفها وأن يكون الذهب والماس اللذان يعتمد عليهما اقتصاد سيراليون تحت سيطرتها. ولا يذكر الاتفاق شيئاً عن شركات الأمن الدولية التي شاركت في الصراع والتي دخل من خلالها عنصر المرتزقة. وعلى أي حال، لا يعتبر الاتفاق، الذي تعلَّق بالسياسة أكثر مما كان يتعلق بالسلام والعدالة، ضماناً للاستمرارية. وتبيِّن مأساة سيراليون مرة أخرى خواء الحجة القائلة بأن شركات الأمن العسكرية الخاصة تساعد على ضمان استقرار الحكم في البلاد التي تعمل فيها.

٥١- وخلص المقرر الخاص إلى أن أفريقيا لا تزال القارة التي ينشط فيها المرتزقة أكثر من أي مكان آخر. فهم يشتركون في الصراعات الدائرة في أنغولا وجمهورية الكونغو وسيراليون وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد أدى عدم الاستقرار السياسي المزمن مصحوباً بثروة من الموارد التي يطمع فيها الأجانب، إلى نشوب العديد من الصراعات المسلحة التي اجتذبت المرتزقة عاجلاً أو آجلاً. ويبرهن مثال سيراليون على أن اللجوء إلى شركات الأمن والمساعدة العسكرية وإلى الشركات الاستشارية لا يشكل بديلاً عن نظام أمن إقليمي جماعي قوي، يعد فريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا مثالاً له. وليس اللجوء إلى تجنيد المرتزقة وتمويلهم واستخدامهم أمراً مقبولاً مهما كانت الظروف حتى وإن كان الغرض المدعى هو إعادة النظام الدستوري الذي أطاح به الانقلاب. وثمة حاجة إلى تعزيز ولاية ومشاركة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية مثل منظمة الوحدة الأفريقية في بناء السلام وعمليات حفظ السلام.

دال - التعذيب

٥٢- ذكر المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب، السير نايجل رودلي، في تقريره المقدم إلى اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين (E/CN.4/1999/61) أنه وجه في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، بالاشتراك مع المقرر الخاص المعني بالحق في حرية الرأي والتعبير نداء عاجلاً بالنيابة عن ثلاثة صحفيين ادعي أنه ألقي القبض عليهم دون تهمة وأنهم احتُجزوا في فريتاون. (انظر الفقرة ٣٩ أعلاه).

٥٣- وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، وجه المقرر الخاص نداءً عاجلاً بالنيابة عن الأشخاص التالية أسماؤهم من مدينة كينيما، الذين ادُعي أنه ألقي القبض عليهم خلال الأسبوعين السابقين للنداء، لاشتباه قوات مناصرة للعصبة العسكرية في مساندتهم لحركة معارضة محلية للدفاع المدني: بريما س. ماساكوي، وبريما كباكا وهو رجل أعمال، وسواراي كوكوا (المعروف بعبد الله بوكاري)، والدكتور د. ب. ب. موموه، والدكتور ستيفنس. وأفيد بأنهم احتجزوا في مقر اللواء العسكري في كينيما، حيث ادُعي أن بعض المحتجزين تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة، ومن بينهم واحد قيل إن أذنيه قُطعتا.

٥٤- وفي ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٨، وجه المقرر الخاص نداءً عاجلاً بالنيابة عن عدد من الأشخاص من مدينة كينيما، ادُعي أنه أُلقي القبض عليهم ثانية للاشتباه في مساندتهم لحركة معارضة محلية للدفاع المدني. ومن بين الذين قُبض عليهم ثانية بريما س. ماساكوي وبريما كباكا وسواراي كوكوا والدكتور موموه والدكتور ستيفنس. وأُفيد بأن الأشخاص التالية أسماؤهم أُلقي القبض عليهم في الفترة نفسها: ماثيو لبيه، وباتريك ج. كينيه، وأندرو كوي، وجون سواراي، وصمويل سام، وفرنسيس موسى، والزعيم الأعلى موينا ماكارمور. وادُعي أن الأشخاص الآنف ذكرهم تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة وأصيبوا بجروح خطرة.

رابعاً- معلومات بشأن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في سيراليون

٥٥- أنشأ مجلس الأمن بموجب قراره ١١٨١ (١٩٩٨) بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون (التي أعيدت تسميتها في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ ببعثة الأمم المتحدة في سيراليون) وهي بعثة مؤلفة من عناصر عسكرية ومدنية يقوم بترؤسها الممثل الخاص للأمين العام، السيد ف. أوكيلو. وقد خول القرار بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون القيام، في جملة أمور، بالإبلاغ بانتهاكات القانون الدولي وحقوق الانسان في سيراليون، والقيام، بالتشاور مع وكالات الأمم المتحدة المعنية، بمساعدة حكومة سيراليون في الجهود التي تبذلها لتلبية احتياجات البلد في ميدان حقوق الانسان.

٥٦- وتم في إطار البعثة إنشاء وحدة لحقوق الإنسان مؤلفة من خمسة موظفين كلفوا بتنفيذ الولاية المنوطة بالوحدة في ميدان حقوق الإنسان. وفي مطلع شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، عقب وقوع مدينة فريتاون بين أيدي الثوار ، أجليت البعثة إلى كوناكري في غينيا بصفة مؤقتة حتى تاريخ ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٩ وقت قيام فريق

المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا بتسليم حكومة الرئيس كباح الشرعية زمام الحكم من جديد. وإثر التوقيع على اتفاق لومي للسلام الذي تضمن أحكاماً معينة تتعلق بحقوق الانسان، قام مجلس الأمن بزيادة عدد الموظفين الدوليين المعنيين بحقوق الإنسان إلى ١٤ موظفاً.

٥٧- وكيفت الولاية المنوطة ببعثة الأمم المتحدة في سيراليون في ميدان حقوق الإنسان مع حالة الطوارئ الإنسانية المعقدة، فركزت وحدة حقوق الانسان التابعة لتلك البعثة أنشطتها على أربعة مجالات ذات صلة هي: الرصد، والإبلاغ، والتدخل، والتعاون التقني. ففيما يتعلق برصد حقوق الإنسان، أنشأت البعثة في الآونة الأخيرة آلية للتتبع بغية إجراء رصد ودعوة شاملين فيما يتعلق بتنفيذ اتفاق لومي للسلام. ويتم، بخصوص الإبلاغ، تناول المسائل المتصلة بحقوق الإنسان بصورة منتظمة في تقارير الأمين العام المقدمة إلى مجلس الأمن؛ وتصدر التقارير الداخلية بصورة أسبوعية وشهرية عادة، وتوزع على جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة. وبصورة مستمرة، تقوم بعثة الأمم المتحدة في سيراليون بالتدخل، على شتى المستويات وبالتعاون مع مختلف الجهات النظيرة، في مسائل فردية وموضوعية تتعلق بحقوق الإنسان.

٥٨- وتتمثل إحدى الأولويات المعينة في الولاية في توفير التدريب للقطاع غير الحكومي وللمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، وعلى وجه الخصوص توفير التدريب الذي يركز على مهارات الرصد والإبلاغ والدعوة في مجال حقوق الإنسان. ووجه التدريب المقدم لمجتمع المؤسسات المسؤولة عن تقديم المساعدة الإنسانية بصورة تعزز تفهم العلاقة الفعلية التي تربط بين النشاط الإنساني و حقوق الإنسان. وركز تدريب الشرطة على المسائل الناشئة في أحوال الطوارئ. وساعدت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون المنظمات غير الحكومية على تحسين نوعية الأنشطة التي تضطلع بها، كما قدمت للحكومة والمؤسسات الوطنية والمجتمع المدني المساعدة الفنية اللازمة لمراعاة حكم القانون، وإعداد التقارير للهيئات المنشأة بموجب المعاهدات، وإدماج الحقوق المنصوص عليها في المعاهدات في القانون الوطني. ويوفَّر التوجيه والمشورة لمجتمع المؤسسات المسؤولة عن تقديم المساعدة الإنسانية ولوكالات الأمم المتحدة أيضاً كي تنظم الأنشطة التي تضطلع بها في ميدان حقوق الإنسان بصورة أفضل وتجعلها أكثر قابلية للإدامة. وبالإضافة إلى ذلك، عملت البعثة مع مجتمع المؤسسات المسؤولة عن تقديم المساعدة الإنسانية للتأكد من أن مدونة قواعد السلوك الإنسانية الجديدة لسيراليون تعتمد على القانون الدولي لحقوق الإنسان وتعكس أحكامه بوضوح.

خامساً - معلومات بشأن الأنشطة التي يضطلع بها مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٥٩- يسعى مكتب المفوضة السامية بنشاط، بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في سيراليون والسلطات السيراليونية، لإنشاء لجنة للحقيقة والمصالحة، ولجنة وطنية جديدة لحقوق الإنسان، وكذلك لإنشاء لجنة تحقيق في المستقبل. وسيكون لكل هيئة من هذه الهيئات دور معين تؤديه في عملية المصالحة الوطنية وفي إقرار حكم القانون والديمقراطية بصورة نهائية في البلد. وتستلهم أعمال مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان البيان الرسمي الخاص بحقوق الإنسان، وهو التزام معنوي وسياسي وقعت عليه المفوضة السامية والممثل الخاص للأمين العام في

سيراليون، السيد ف. أوكيلو، والرئيس كباح، كما وقعت عليه شخصيات أخرى أثناء الزيارة التي قامت بها المفوضة السامية في شهر حزيران/يونيه ١٩٩٩. ويعتبر البيان الرسمي حاسماً بالنسبة لمنع نشوب نزاع جديد إذ يبرز دور جميع الجهات المشتركة في النزاع والتزامها بإقرار السلام.

٦٠- وسيسهم إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة، وهي مبادرة تحظى بتأييد سياسي وشعبي على حد سواء، في عملية الشفاء دون الاضطرار إلى اللجوء إلى مزيد من العنف أو التدابير الانتقامية. ولقد كانت النتائج التي حققتها مؤسسة مشابهة في جنوب أفريقيا تدعو إلى التفاؤل وتحظى بالتقدير على الصعيد العالمي. ويسهم مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في صياغة النظام الداخلي للجنة المذكورة.

٦١- وسيفيد تجديد اللجنة الوطنية لحقوق الانسان، وهي لجنة دائمة تقوم بإدارة المشاريع الطويلة الأجل، في تعزيز التجارب السابقة في هذا الميدان بغية إنشاء مجتمع واعٍ بحقوق الإنسان وبالتالي تدعيم عملية الديمقراطية. وستكون اللجنة الوطنية واسطة للاضطلاع بأنشطة تدريب معينة تخص القضاة والهيئات المكلفة بتنفيذ القانون والعاملين على تقديم المساعدة الإنسانية. ويجب أن تكون هذه المؤسسة قادرة أيضاً على التوسط بين المواطنين والدولة في إطار مبادئ باريس. وقد قام المستشار الخاص للمفوضة السامية المعني بالمؤسسات الوطنية بزيارة سيراليون للمرة الثانية في أوائل شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ بغية مناقشة إمكانية تأسيس هذه اللجنة بصورة سريعة وضمان تشغيلها على وجه سليم.

٦٢- ويبدو أن الاقتراح الذي قدمته المفوضة السامية خلال زيارتها إلى سيراليون في شهر حزيران/يونيه ١٩٩٩، بشأن إنشاء لجنة تحقيق حظي بتقبل الحكومة وجهات معنية هامة أخرى. وبالرغم من أن الاقتراح يحتاج إلى مزيد من التفكير المشترك بسبب مضامينه السياسية، فإن إنشاء هذه اللجنة أو أي آلية مماثلة حتى وإن كان في مرحلة لاحقة من عملية السلام أمر يتسم بأهمية أساسية في مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب وضمان النجاح لعملية السلام. وقد كلفت المفوضة السامية السيد ب. كيبلاغات، الخبير المعروف في تسوية النزاعات، بمهمة دراسة الرابطة بين لجنة معنية بالحقيقة والمصالحة ولجنة معنية بالتحقيق، وتقديم توصيات فيما يتعلق بالإجراءات التي يجب أن يتخذها مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن هذه المبادرات في المستقبل.

٦٣- ويفيد توظيف ١٠ موظفين إضافيين معنيين بحقوق الإنسان على النحو الذي اقترحه الأمين العام في تقريره الأخير المقدم إلى مجلس الأمن في تعزيز القدرة التنفيذية لوحدة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، كما يتوقع أن يسهم في تيسير تنفيذ مشاريع حقوق الإنسان الأربعة الواردة في النداء الموحد المشترك بين الوكالات والتي ستقوم البعثة بإنجازها بالتعاون مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وهذه المشاريع هي: '١' تجميع وتحليل البيانات: أعمال الاغتصاب والاعتداء الجنسي المرتبطة بالنزاع؛ و'٢' تعزيز حقوق الطفل؛ و'٣' وضع برنامج لتدريب قوات الشرطة السيراليونية على المسائل المتصلة بحقوق الإنسان؛ و'٤' تدريب الجيش السيراليوني الجديد على المسائل المتصلة بحقوق الإنسان والقانون الإنساني.

- - - - -